

طورسركيسيان حمل وزير الاتصالات مسؤولية مشاركة موظفين في لقاء سياسي حزبي

وكذلك عدم القيام بالأعمال المحظرة في المادة ١٥ من نظام الموظفين (المرسوم الإشتراعي ٥٩/١١٢).

هيئة مستقلة

وتابع: وحيث أن الهيئة المنظمة للاتصالات هي هيئة تنظيمية مفترض أن تكون مستقلة ويعيدة من كافة التدخلات والتجاوزات السياسية، ولا تدخل مثل هذه اللقاءات والاجتماعات ضمن المهام التي أوكلها إليها القانون ٢٠٠٢/٤٣١ في المادة الخامسة منه. كما أن الهيئة المنظمة للاتصالات ملزمة باحترام سرية المعلومات والتحقيقات بموجب مواد القسم السابع من القانون ٢٠٠٢/٤٣١ لا سيما المادتين ٣٧ و٣٨ منه، خصوصا البند ٣ من المادة الأخيرة الذي يتضمن سرية المعلومات ويتطلب إذنا بذلك من المرجع القضائي المختص، إضافة الى وجوب احترام المادتين ٤ و٢٧ (البند ج) من المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٢٠٠٤/٠٣/٢٠ الذي ينظم العمل الإداري للهيئة.

وختم: لذلك، أحمل الحكومة ووزير الاتصالات مسؤولية مشاركة الموظفين في هذا اللقاء السياسي - الحزبي المخالف للقانون الذي يحمل هؤلاء مسؤولية إدارية ومسلكية، طالبا من وزير الاتصالات اتخاذ موقف شجاع وتاريخي بأن يقدم استقالته فورا من منصبه بعد ان يحيل الموظفين المذكورين أعلاه الى المراجع المختصة وان يتوقف عن التلطي وراء إنجازات الوزير السابق مروان حمادة، حفاظا على المبادئ الأساسية للإصلاح.

حمل عضو كتلة القرار النائب سيرج طورسركيسيان الحكومة وزير الاتصالات نقولا صحنواوي مسؤولية مشاركة الموظفين في لقاء سياسي حزبي مخالف للقانون، ما يحمل هؤلاء مسؤولية إدارية ومسلكية. وطلب الى وزير الاتصالات اتخاذ الموقف الشجاع التاريخي بتقديم استقالته فورا.

وقال طورسركيسيان في بيان: فوجئنا، خلال المؤتمر الصحافي الذي عقده رئيس اللجنة النيابية للاتصالات النائب حسن فضل الله في مجلس النواب بتاريخ ٢٥/٠٨/٢٠١١ لإطلاق مواقف سياسية وحزبية متشنجة بهدف الهجوم السياسي على القرار الإتهامي الصادر عن المحكمة الدولية، بحضور ثلاثة موظفين في السلك العام للدولة اللبنانية: منهم الموظفة في وزارة الاتصالات المهندسة ديانا بوغانم، والموظفان الأخران المهندس عماد حب الله رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات بالإنابة والمهندس في الهيئة محمد أيوب.

أضاف: حيث أنه لا يحق لهؤلاء الموظفين في الإدارات العامة المشاركة في هذا المؤتمر الصحافي الذي هو سياسي بامتياز أكثر منه قضائي، كما أنه لا يحق لهم أن يخلطوا، ولو بتواطؤ وزيرهم أو وزير الوصاية عليهم، بين المسؤوليات التنفيذية والمسؤوليات الإجرائية والتشريعية. وحيث أن الموظفين في الإدارات العامة ملزمون بواجب التحفظ على نشر المعلومات التي بحوزتهم لأغراض سياسية، وملزمون باحترام الواجبات الوظيفية التي نُنص عليها المادة ١٤ لا سيما البند ٥ منها